

عقد بيع/تقديم خدمة رسائل المجموعات (العادية والذهبية) عن طريق مركز إرسال الرسائل (SMSC)	
بين	
شركة اتصالات السعودية	شركة تقنيات الجوال المعلوماتية المحدودة



تم تحرير هذا العقد بمدينة الرياض في تاريخ ١٦/٣/١٤٤٥هـ الموافق ٢٠٢٣/١٠/١٠م بين كل من:

١. **شركة الاتصالات السعودية**، وهي شركة سعودية مساهمة، مقيدة بالسجل التجاري بالرياض تحت رقم (١٠١٥٠٢٦٩) ومقرها الرئيسي مدينة الرياض، ص. ب (٨٧٩١٢) الرياض (١١٦٥٢)، هاتف: ٤٥٢٧٠٠٠-٠١ فاكس: ٤٥٢٩٠٠٠-٠١، ٧٦٧ المرسلات، ويمثلها في توقيع هذا العقد المهندس/عبدالعزیز محمد الحیدر بصفته نائب الرئيس لقطاع مبيعات الشركات بوحدة الأعمال ويشار إليها فيما بعد بلفظ ("الطرف الأول" أو "الشركة" أو "stc").

٢. **شركة تقنيات الجوال المعلوماتية المحدودة**، وهي شركة ذات مسؤولية محدودة، مقرها الرئيسي بمدينة الرياض، ومقيدة في السجل التجاري تحت الرقم (١٠٢٩٦٢٥٤) وعنوانها: ٤٠٥٥ شارع الأمير ممدوح بن عبدالعزيز، حي السليمانية، الرمز البريدي ١٢٢٤٢ ويمثلها في توقيع هذا العقد/سعود محمد السلمي بصفته الرئيس التنفيذي للشركة ويشار إليها فيما بعد بلفظ ("الطرف الثاني" أو "العميل").

يشار إليهما فيما بعد مجتمعين بـ "الطرفين" وإلى أي منهما مستقلاً بـ "الطرف".

تمهيد:

حيث أن الطرف الأول هي الشركة الوطنية الرائدة والمرخصة في مجال تقديم وتشغيل خدمات الاتصالات في المملكة العربية السعودية بكافة أنواعها بما في ذلك الخدمات الهاتفية الصوتية والمرئية الثابتة والمتنقلة، وخدمات النطاق العريض، وغيرها من خدمات الاتصالات، وذلك وفق ما هو موضح تفصيلاً بالترخيص الصادر لها من هيئة الاتصالات والفضاء والتقنية.

وحيث أن الطرف الثاني شركة تقدم خدمات الرسائل القصيرة ومرخص له تقديم خدمات الرسائل القصيرة SMS بموجب ترخيص هيئة الاتصالات والفضاء والتقنية رقم LG22-33.

وحيث أن الطرف الثاني يرغب في الاستفادة من الخدمات التي يقدمها الطرف الأول، وتحديدًا خدمة رسائل المجموعات لكي يقدمها لعملائه أو موظفيه من خلال شبكة الجوال التابعة للطرف الأول، عليه فقد تم الاتفاق بين الطرفين وهما بكامل أهليتهما وصفتهما المعتبرة من الناحية الشرعية والنظامية على ما يأتي:

يعتبر التمهيد أعلاه وجميع الوثائق المتعلقة بهذا العقد وأي ملاحق أخرى يتفق الطرفان على إلحاقها تعد جزء لا يتجزأ من هذا العقد وتقرأ وتفسر على النحو الذي جاءت به.

البند الأول: التعاريف

تعطي الكلمات الواردة في هذا العقد المعاني المحدد لها في التعاريف الآتية:

- أ. الدولة: المملكة العربية السعودية.
- ب. الطرف الأول: شركة الاتصالات السعودية (stc).
- ج. الطرف الثاني: شركة تقنيات الجوال المعلوماتية المحدودة.
- د. المشتري: الجهة أو الجهات التي يتعاقد معهم الطرف الثاني لتزويده بخدمة الرسائل القصيرة كمستخدم نهائي للخدمة.
- هـ. الخدمة: خدمة تشغيل رسائل المجموعات عبر ربط أجهزة الطرف الثاني بمركز إرسال الرسائل (SMSC) الخاص بالطرف الأول.
- و. تفعيل الخدمة: هو الامكانية لإرسال رسالة من أجهزة الطرف الثاني عن طريق مركز إرسال الرسائل لدى الطرف الأول.
- ز. الأنظمة: الأنظمة واللوائح والقرارات المعمول بها في المملكة العربية السعودية.

البند الثاني: الغرض من العقد

من المتفق عليه بين الطرفين أن الغرض من هذا العقد هو أن يستفيد الطرف الثاني من خدمة رسائل المجموعات التي يقدمها الطرف الأول لغرض تقديم خدمة الرسائل القصيرة لعملائه أو موظفيه من خلال شبكة الجوال التابعة للطرف الأول عن طريق ربط أجهزة الطرف الثاني بمركز إرسال الرسائل (SMSC) الخاص بالطرف الأول.

البند الثالث: مجال الاستخدام والتعرفة

١. يقوم الطرف الأول بربط أجهزة الطرف الثاني بمركز إرسال الرسائل القصيرة (SMSC) التابع للطرف الأول.
٢. يقوم الطرف الثاني باستخدام الأجهزة التابعة له وذلك لأجل إرسال الرسائل بنفسه للرسائل محل هذا العقد.
٣. المعلومات المرسلة عن طريق أجهزة الطرف الثاني عبارة عن رسائل شخصية أو عامة أو إعلانية أو ما يتعلق بالسلع والخدمات التي يختص بتقديمها الطرف الثاني أو المشتري.
٤. يقوم الطرف الأول بالدعم الفني اللازم وتفعيل الخدمات الخاصة بدخول الطرف الثاني عن طريق أجهزته الخاصة إلى مركز إرسال الرسائل الخاص به لتمكينه من إرسال الرسائل لعملائه.
٥. يقدم الطرف الأول للطرف الثاني باقية الرسائل الجماعية [العادية] وهي على النحو التالي:

نوع الباقية	كمية الرسائل	القيمة الإجمالية
عادية	(50) خمسين مليون رسالة	(1,500,000) مليون وخمسمائة ألف ريال سعودي غير شاملة ضريبة القيمة المضافة

٦. تكون تعرفه أسعار الإرسال للباقية المتفق عليها في الفقرة (٥) أعلاه حسب التفصيل التالي:

سعر الرسالة		
رسائل دولية	خارج الشبكة	داخل الشبكة
0.08	0.08	0.03

٧. كمية عدد الرسائل في الباقية تمثل عدد الرسائل الافتراضي باعتبار الإرسال داخل شبكة الطرف الأول وفي حال القيام بإرسال رسائل خارج شبكة الطرف الأول أو رسائل دولية فإن عدد الرسائل في الباقية سيتناقص لحين استنفاد القيمة الإجمالية للباقية وفقاً لفروقات تعرفه الإرسال الخاصة بالباقية محل العقد.
٨. سيتم احتساب الرسائل وخصمها من إجمالي الباقية على أساس الرسائل المرسلة دون ربطها بالاستلام الفعلي للعميل المستهدف وفي حال فشل عملية الإرسال لأي سبب كان فسيتم احتساب تكلفة الرسالة حسب تعرفه الرسالة داخل الشبكة في باقية العميل، ما لم يكن العميل المستهدف مشتركاً في خدمة حجب الرسائل الدعائية فلن يتم احتساب الرسائل ولن يتم خصمها من الباقية.
٩. أسعار الخدمة هي الأسعار المعتمدة من قبل هيئة الاتصالات والفضاء والتقنية أثناء توقيع العقد والواردة في البند (الثالث)، ويحتفظ الطرف الأول بحقه في رفع أو خفض الأسعار وفقاً للوائح المعمول بها في الشركة والتعليمات والأنظمة الجاري العمل بها في الدولة، وذلك حسب القرارات الواردة في هذا الشأن مع إمكانية تغيير خطط الأسعار وباقات الرسائل المقدمة لعملاء الخدمة وتوضيحها في ملحق عقد خلال سريان فترة العقد والتزام الطرف الثاني بالقرارات الخاصة في هذا الشأن.
١٠. يلتزم الطرف الثاني بدفع المقابل المالي عن الرسائل محل هذا العقد للطرف الأول مقدماً لإجمالي قيمة الباقية محل العقد، وعند استنفاد عدد الرسائل فيها، يتم المحاسبة على حسب الاستهلاك الشهري من قيمة الباقية المجددة، ولا يحق للطرف الثاني نهائياً المطالبة باسترجاع قيمة الرسائل المدفوعة بعد توقيع العقد كما يلتزم

بدفع كامل قيمة الباقية في حال انتهاء مدة صلاحية الباقية المفعلة دون استهلاكها بالكامل، إلا في حال تعذر انتفاع الطرف الثاني من الخدمة بسبب يعود إلى الطرف الأول على أن يتم تقدير ذلك من قبل الطرف الأول، كما يلتزم الطرف الثاني بسداد الفواتير الصادرة خلال عشرين يوماً من تاريخ صدور الفاتورة ويحق للطرف الأول إيقاف الخدمة في حال عدم تجاوب الطرف الثاني بالسداد بعد هذه الفترة.

١١. الحد الأدنى لعدد الرسائل التي يمكن للطرف الثاني شراؤها هي (١٥,٠٠٠,٠٠٠) خمسة عشر مليون رسالة للرسائل العادية.

البند الرابع: مدة العقد

مدة هذا العقد تبدأ اعتباراً من تاريخ ٢٠٢٤/١٠/١ وتنتهي في ٢٠٢٤/١٢/٣١م، ولا يتجدد هذا العقد إلا باتفاق الطرفين على ذلك كتابةً.

البند الخامس: التزامات ومسؤوليات الطرف الأول

١. يلتزم الطرف الأول بتمكين الطرف الثاني عن طريق الأجهزة الخاصة بالطرف الثاني وربطه بمركز الرسائل القصيرة (SMSC) التابع للطرف الأول ل يتيح للطرف الثاني تنفيذ العمل محل هذا العقد.
٢. يلتزم الطرف الأول بتوفير إمكانية إرسال الرسائل القصيرة للطرف الثاني خلال فترة سريان العقد بشرط التزام الطرف الثاني بشروط وأحكام الخدمة وقرارات الهيئة ذات العلاقة.
٣. يلتزم الطرف الأول بحماية سرية معلومات وبيانات الطرف الثاني التي يطلع عليها بسبب تنفيذ العمل محل هذا العقد.
٤. الطرف الأول غير ملزم بتعويض الطرف الثاني عن أي أضرار أو خسائر أو مصروفات أو تكاليف ناشئة بشكل مباشر أو غير مباشر عن قصور في شبكة الجوال التابعة للطرف الأول.
٥. يلتزم الطرف الأول بتقديم المساعدة الفنية للطرف الثاني بتخصيص فريق من الفنيين على مدار الساعة وذلك عن طريق الاتصال على الرقم (٩٠٩) أو إرسال إيميل إلى 909@STC.COM.SA أو عن طريق القنوات الرقمية الأخرى.
٦. يقوم الطرف الأول بالتنسيق مع ممثل الطرف الثاني في حال إجراء أعمال صيانة على أنظمة الرسائل القصيرة وتحديد وقت بداية أعمال الصيانة ونهايتها.
٧. الطرف الأول غير مسؤول عن الخسائر أو الأضرار المباشرة وغير المباشرة سواء في الأرباح أو التكاليف أو المصروفات أو الدعاوى التي تنشأ عن:
 - أ. تعطل الشبكة لظروف خارجة عن إرادة الطرف الأول.
 - ب. أعمال إصلاح وصيانة الأجهزة المستخدمة بواسطة الطرف الثاني.
 - ج. إيقاف الطرف الأول للخدمة أو إنهاؤها أو تعليقها بسبب إخلال الطرف الثاني بكل أو بعض أو أحد بنود هذا العقد.
 - د. حدوث اختناق في مركز الرسائل التابع للطرف الأول.



٨. لا يتحمل الطرف الأول في حال إنهاء/انتهاء هذا العقد لأسباب نظامية أو تعاقدية أو بطلب من الطرف الثاني، مسؤولية تعويض الطرف الثاني أو المشتري عن الرسائل غير المستخدمة.
٩. لا يتحمل الطرف الأول مسؤولية محتوى مواد الرسالة المرسله، التي يضمن عدم تغيير محتواها بعد ارسالها إليه من الطرف الثاني، حيث أن الطرف الأول مجرد موصل/ناقل للرسالة. مع عدم الاخلال بالتزام الطرف الأول بأحكام تنظيمات الحد من الرسائل والمكالمات الاقحامية الصادر من هيئة الاتصالات والفضاء والتقنية والتنظيمات الأخرى ذات الصلة.

البند السادس: التزامات ومسؤوليات الطرف الثاني

١. يلتزم الطرف الثاني ويضمن قبل تشغيل الخدمة أنه تم الحصول على جميع الحقوق والصلاحيات والتصاريح والموافقات من الجهات المختصة، وأن جميع المتطلبات القانونية الخاصة بتوفير الخدمة قد تم استيفائها والالتزام بها وتشمل عل سبيل المثال لا الحصر حقوق النشر وغيرها.
٢. يلتزم الطرف الثاني بأن تكون الرسائل محل هذا العقد وفق الضوابط الشرعية ومراعية للآداب العامة والعادات وكذلك مراعية لأنظمة الدولة والجوانب الأمنية.
٣. يلتزم الطرف الثاني في حال تسبب الرسائل محل هذا العقد بأي أضرار أو إزعاج لأي شخص أو جهة، بتحمل جميع التبعات النظامية وغيرها المترتبة على ذلك.
٤. يلتزم الطرف الثاني بخدمة ما بعد البيع، ويتعهد بحل مشاكل العميل أو استفساراته خلال (٢٤) أربع وعشرون ساعة فقط من تقديمه بها.
٥. يلتزم الطرف الثاني بمراعاة إجراءات الحماية وتعليمات الطرف الأول في التعامل عبر الأجهزة الخاصة بعملية ارسال الرسائل وذلك فيما يتعلق بعملية الاختراق أو محاولة استخدام الدخول بطريقة غير شرعية وتزويد الطرف الأول بشهادة تثبت ذلك من أحد الشركات المعتمدة.
٦. يلتزم الطرف الثاني بمراقبة المشتري والعاملين لديه أثناء الدخول على النظام عبر مركز الرسائل.
٧. يلتزم الطرف الثاني في حال فقدان أو سرقة ما من شأنه أن يتيح للغير الدخول إلى الموقع وتشغيل النظام، أن يخطر الطرف الأول كتابةً فوراً، مع تحمل الطرف الثاني الأضرار الناجمة عن ذلك.
٨. يلتزم الطرف الثاني بتحمل جميع التبعات النظامية وغيرها المترتبة على أخطاء العاملين لديه أو المشتري في تنفيذ العمل محل هذا العقد.
٩. يتحمل الطرف الثاني كامل المسؤولية عن الأعمال والتصرفات وكذلك الأضرار التي تصدر من موظفيه، أو من المشتري والتي تمس الطرف الأول أو عملاءه بسبب سوء استخدام الخدمة محل هذا العقد.
١٠. يتحمل الطرف الثاني كامل المسؤولية عند تقديم العميل شكوى من الرسائل التي تصل إليه من الطرف الثاني، أو المشتري دون موافقته.
١١. يتحمل الطرف الثاني كامل المسؤولية عن أي ممارسات غير نظامية تصدر منه أو من أحد تابعيه، أو من المشتري، تجاه الطرف الأول أو تجاه الغير، وعن أي أضرار مترتبة نتيجة تشغيل الخدمة محل هذا العقد.

١٢. يتحمل الطرف الثاني كامل المسؤولية عن فحوى وصحة المعلومات التي يقوم بإرسالها عبر مركز الرسائل إلى شبكة الجوال سواء كانت صادرة منه أو من المشتري.
١٣. يتحمل الطرف الثاني كامل المسؤولية في حال إخلاله، أو إخلال المشتري بالضوابط المنظمة للخدمة الواردة في هذا العقد أو المرسلة من الطرف الأول.
١٤. تعليق الخدمة أو إلغاؤها عن الطرف الثاني لا يعفيه من مسؤوليته عن سداد أي مبالغ مستحقة عليه للطرف الأول.
١٥. للطرف الثاني الحق في تقديم خدمة الرسائل القصيرة لمختلف أنواع العملاء من الشركات الصغيرة والكبيرة على أنه يجب على الطرف الثاني إشعار الطرف الأول قبل تقديم خدمة الرسائل إلى أي عميل حكومي أو بنك من البنوك بوقت كاف ليتخذ الطرف الأول الاحتياطات الفنية والتقنية اللازمة.
١٦. يلتزم الطرف الثاني عند الإعلان عن الخدمة أن يشير صراحة إلى أن الخدمة مقدمة بالتعاون مع الطرف الأول، ووضع شعار الشركة أو حسب ما يراه الطرف الأول وذلك بعد اعتماد وموافقة الطرف الأول الخطية على ذلك، ويقع على عاتق الطرف الثاني إلزام المشتري بمضمون هذه الفقرة.
١٧. يلتزم الطرف الثاني أن تكون جميع السيرفرات والخوادم الخاصة باستخدام خدمة الرسائل الجماعية داخل المملكة العربية السعودية ويتحمل كافة المسؤوليات في حال عدم الالتزام بذلك.
١٨. يلتزم الطرف الثاني بمنع الرسائل الاقتحامية طبقاً للضوابط الواردة في وثيقة تنظيمات الحد من الرسائل و المكالمات الاقتحامية الصادرة من هيئة الاتصالات والفضاء والتقنية كما يلتزم الطرف الثاني بالامتنال لتوجيهات الطرف الأول حيال ذلك ويتحمل الطرف الثاني مسؤولية الأضرار المترتبة جراء مخالفة ذلك الالتزام بتصنيف الرسائل القصيرة (التوعوية، التحذيرية، الدعائية، الخدمية، الشخصية) كما وردت في وثيقة الهيئة ويتحمل الطرف الثاني مسؤولية الأضرار المترتبة جراء مخالفة ذلك مع إمكانية إلغاء الخدمة أو تعليقها فوراً بمجرد مخالفتها.
١٩. يقر الطرف الثاني بمسؤوليته عن صحة بيانات قائمة العملاء المرسلين لديه (المشتريين) وتحديثها بشكل مستمر؛ لاعتمادها وتعريفها وتفعيلها من قبل الطرف الأول على أنظمتها، وتزويد الطرف الأول فوراً بما يطلبه من بيانات عند طلبها منه.
٢٠. يلتزم الطرف الثاني بتحديث أسماء المرسل الفعاليين لديه بشكل شهري وطلب الغاء الأسماء الغير مستخدمه والمفعلة لديه.
٢١. يلتزم الطرف الثاني بالتقيد بما ورد في الشروط والأحكام الخاصة للتراخيص الفئوية نوع (ب) لتقديم خدمة الرسائل القصيرة الصادرة من هيئة الاتصالات والفضاء والتقنية، ويكون مسؤولاً أمام أي مساءلة قانونية قد تترتب نتيجة إخلاله بالأحكام والشروط ذات العلاقة.
٢٢. يلتزم الطرف الثاني بعدم بيع أو إرسال أو تمرير أي رسائل واردة من مصدر دولي مقره الرئيسي خارج المملكة العربية السعودية بأي طريقة مباشرة أو غير مباشرة كانت لأي مشترك داخل المملكة العربية السعودية وفي حال مخالفة ذلك يوجه انذار للشريك وإخطار هيئة الاتصالات والفضاء والتقنية باتخاذ الإجراءات النظامية في حق الطرف الثاني. وفي حال تكرار المخالفة يحق للطرف الأول فسخ الاتفاقية الأساسية.
٢٣. يلتزم الطرف الثاني بعدم التعاقد مع أي طرف خارج المملكة أو أي طرف مقره الرئيسي خارج المملكة العربية السعودية لبيع الرسائل الواردة من خارج المملكة بطريقه مباشرة أو غير مباشرة، في حال مخالفه ذلك يوجه انذار للشريك وإخطار هيئة الاتصالات والفضاء والتقنية باتخاذ الإجراءات النظامية في حق الطرف الثاني. وفي حال تكرار المخالفة يحق للطرف الأول فسخ الاتفاقية الأساسية.



٢٤. لا يحق للطرف الثاني التعاقد مع أي جهة خارج المملكة إلا إذا كان لها مقر وسجل تجاري أو ترخيص صادر من جهة حكومية في المملكة العربية السعودية، مع اشتراط أن تكون الرسائل المرسلة لعملائهم في المملكة العربية السعودية من خادم رئيسي (Server) داخل المملكة.

٢٥. يلتزم الطرف الثاني بإرسال الرسائل الدعائية من أسماء المرسل والرموز القصيرة المخصصة لذلك والتي يجب أن تنتهي ب (AD-)، وأن إرسال الرسائل الخدمية، التوعوية، التحذيرية و الشخصية يجب أن لا تتضمن أي محتوى تجاري أو تسويقي وأن لا يتم الترويج من خلالها لأي منتجات أو خدمات تجارية وأن لا تهدف للربحية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، وأن لا يتم جمع التبرعات من خلالها أو التذكير بها واتباع تنظيمات الحد من الرسائل و المكالمات الإقتحامية الصادرة من قبل هيئة الاتصالات والفضاء والتقنية. يمنع إرسال الرسائل الدعائية و التوعوية من الساعة (١٠) مساءً حتى الساعة (٩) صباحاً، وفي شهر رمضان المبارك من الساعة الواحدة صباحاً حتى الساعة الثانية عشر مساءً بتوقيت المملكة.

٢٦. ضمان التصنيف الصحيح لأسماء المرسلين حسب ما ورد في تنظيم الهيئة والالتزام التام بعدم إرسال رسائل غير متطابقة مع التصنيف الصحيح لها، مثل إرسال رسائل دعائية من خلال اسم مرسل خدمي، أو إرسال رسائل خدمية من خلال اسم مرسل دعائي، ونحو ذلك.

٢٧. يلتزم الطرف الثاني بتعريف أسماء المرسلين على منصة التحكم بالرسائل الجماعية

٢٨. يلتزم الطرف الثاني بكافة الالتزامات الواردة في وثيقة تنظيمات الحد من الرسائل والمكالمات الإقتحامية، أو أي وثيقة تحل محلها تصدر عن هيئة الاتصالات والفضاء والتقنية.

٢٩. الإيقاف الفوري للرسائل المرسلة إذا كانت متطابقة وأرسلت لأكثر من ٥٠ رقماً خلال دقيقة واحدة، والتدقيق عليها وعلى الروابط المضمنة في الرسالة ، والتأكد من نظاميتها وعدم وجود شبهة إحتيال، ومن ثم السماح بتمريرها من عدمه.

٣٠. ضمان التصحيح لأسماء المرسلين بحسب ما ورد في تنظيمات الحد من الرسائل والمكالمات الإقتحامية الصادرة عن الهيئة.

٣١. إيقاف إرسال رسائل الحملات الدعائية من أنظمة المرسلين التي أنظمتهم (system to system) من خلال ترشيح الرسائل الصادرة بحيث يتم إيقاف الرسائل التي تكرر (٥) مرات خلال دقيقة واحدة.

٣٢. توفير توثيق ثنائي (OTP) لدخول المرسل إلى أنظمة إرسال الرسائل القصيرة الجماعية وربط الحسابات الخاصة بهم بعنوان بروتوكول إنترنت (IP) معرف مسبقاً، بحيث لا يتم الدخول على الأنظمة إلا من خلاله.

البند السابع: الضوابط المنظمة للخدمة

١. أن تكون الخدمة محل هذا العقد متفقة مع الأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية بما في ذلك أنظمة وزارة الإعلام والاتصالات والجهات الرسمية ذات الاختصاص.

٢. يجب أن تراعي الخدمة الآداب العامة والأخلاق وألا تتعارض تلك الرسائل مع أحكام الشريعة الإسلامية والعادات والتقاليد والأعراف الخاصة بالدولة.

٣. يجب ألا تؤدي الخدمة مشاعر العملاء وألا يحض استخدامها أو محتواها على التنافر العرقي والديني أو تكون محرزة على استخدام العنف أو القيام بممارسات خطيرة.

٤. يجب ألا تشوه الرسائل أو تضر بمنتجات أو أنشطة الطرف الأول أو الشركات والجهات الأخرى.

٥. يلزم التقيد بعدد الرسائل المتفق عليها بين الطرفين، وفي حال الزيادة عن العدد المسموح لأي سبب كان، يلتزم الطرف الثاني بتسديد قيمة تلك الرسائل الزائدة حسب الأسعار الخاصة بباقة الدفع حسب الاستخدام (PAYG) الواردة في الجدول أدناه:

نوع الرسائل	السعر
داخل شبكة STC	٠,١٨
خارج الشبكة (مشغلين آخرين)	٠,٢٨
الرسائل الدولية	٠,٣٦

٦. تنتهي صلاحية استخدام الرسائل بانتهاء مدة هذا العقد المشار إليها في (البند الرابع) حتى لو لم يتم استنفاد الرسائل من قبل الطرف الثاني، مع مراعاة ما ورد في الفقرة (٥و٤) من (البند الثاني عشر) من هذا العقد.
٧. يحق للطرف الأول إيقاف استقبال الرسائل الواردة من الطرف الثاني أو تأخيرها، وذلك عند حدوث اختناق في مركز الرسائل التابع للطرف الأول، على أن يقوم الطرف الأول بإرسالها في أسرع وقت ممكن حين انتهاء الاختناق.
٨. يلتزم الطرف الثاني بأن يكون محتوى الرسائل المقدمة من الطرف الثاني أو المشتري متوافقة مع الضوابط والأحكام الواردة في وثيقة تنظيمات الحد من الرسائل و المكالمات الإقتحامية الصادرة بقرار هيئة الاتصالات والفضاء والتقنية، أو أي وثيقة أو ضوابط تحل محلها تصدر عن هيئة الاتصالات والفضاء والتقنية.

البند الثامن: إنهاء العقد

- يحق للطرف الأول إنهاء هذا العقد في أي وقت متى رأي من مصلحته القيام بذلك أو بأحد الحالات الآتية:
١. نهاية مدة هذا العقد المشار إليها في (البند الرابع)، ما لم يتفق الطرفان كتابياً على تجديد العقد.
 ٢. نفاذ رصيد الطرف الثاني من الرسائل، وإبداء رغبته في عدم طلب رسائل جديدة.
 ٣. في حالة إشهار إفلاس أحد طرفي هذا العقد أو حله أو تصفيته قضائياً.
 ٤. صدور نظام عام أو قرار من الدولة أو من جهة مختصة في الدولة بتعليق أو إلغاء الخدمة محل هذا العقد أو يؤثر جذرياً على تنفيذ العمل محل هذا العقد.
 ٥. إلغاء ترخيص الطرف الثاني لتقديم خدمات الرسائل القصيرة الصادر عن هيئة الاتصالات والفضاء والتقنية.
 ٦. مخالفة الطرف الثاني لكل أو بعض الشروط أو الضوابط المنصوص عليها بهذا العقد على أن يسبق الإنهاء إشعار يرسل للطرف المخالف وممرور (٣٠) يوم دون تصحيح المخالفة.
 ٧. العقد ينتهي بانتهاء الباقية وبإمكان العميل تجديد الباقية بالطلب كتابياً.
 ٨. مخالفة الطرف الثاني لتنظيمات الحد من الرسائل والمكالمات الإقتحامية الصادرة عن هيئة الاتصالات والفضاء والتقنية و أي ضوابط أو وثيقة تحل محلها.



٩. يحق للطرف الأول إنهاء هذا العقد دون الالتزام بأية تعويضات مترتبة على ذلك في حال إهمال أو إخلال أو تأخر الطرف الثاني بتنفيذ كل أو بعض أو أحد التزاماته، بموجب هذا العقد، أو إساءة استخدام الخدمة.
١٠. يحق للطرف الأول التعليق أو الإنهاء الفوري للخدمة في حال قيام الطرف الثاني بالتعاقد بالباطن لتقديم خدمة الرسائل القصيرة أو قيامه أو عملائه بإعادة بيع الرسائل القصيرة لأي شخص، سواء كان ذلك لمرخص له أو فرد أو شخصية اعتبارية.

البند التاسع: تعليق الخدمة

١. دون الإخلال بحق الطرف الأول في إنهاء العقد المنصوص عليه في البند الثامن أعلاه للطرف الأول الحق في تعليق/إيقاف وصول الطرف الثاني إلى الخدمة مباشرة ولأي فترة يراها مع توجيه إنذار إلى الطرف الثاني، وذلك في الحالات الآتية:
- أ. إخلال الطرف الثاني أو المشتري بأي نص من نصوص هذا العقد.
- ب. استخدام الخدمة فيما يعارض أحكام الشريعة الإسلامية أو الأعراف والعادات في المجتمع السعودي أو الأنظمة المعمول بها في الدولة أو غير مناسب لعموم المستفيدين حسب تقدير الطرف الأول.
- ج. التسبب في الشكاوى ضد الطرف الأول أو التي ترفع للطرف الأول من استعمال تلك الخدمة.
- د. في حال مخالفة الطرف الثاني لوثيقة تنظيمات الحد من الرسائل و المكالمات الاقترامية أو أي وثيقة تحل محلها تصدر عن هيئة الاتصالات والفضاء والتقنية .
- هـ. تعليق ترخيص الطرف الثاني لتقديم خدمات الرسائل القصيرة الصادر عن هيئة الاتصالات والفضاء والتقنية.
٢. يحق للطرف الأول الإيقاف الفوري للخدمة عن الطرف الثاني دون الرجوع إليه، عندما يقوم بتقديم أي رسائل أو برامج مخالفه للأنظمة أو للشرع أو ذات طابع جنسي أو تحريضي أو غير مناسب لعموم المستفيدين حسب تقدير الطرف الأول.
٣. للطرف الأول استناداً لأسباب تتعلق بالمصلحة العامة إنهاء العقد وإيقاف الطرف الثاني عن تشغيل الخدمة على أن يتم إبلاغ الطرف الثاني كتابيا قبل إنهاء العقد.

البند العاشر: التسويات المالية

١. للطرف الأول الحق في مطالبة الطرف الثاني بأي مطالبة مالية تنشأ عن ارسال رسائل إضافية أو خدمات قد يترتب عليها مبالغ مالية بعد انتهاء مدة العقد أو نفاذ رصيد الرسائل المتفق عليها.
٢. يحق للطرف الأول استقطاع أي مبالغ مستحقة له على الطرف الثاني من أي أرصدة تكون للطرف الثاني سواء في هذا العقد أو في غيره.



٣. في حال انتهاء العقد بموجب أحكام البند الثامن من هذا العقد لا يتحمل الطرف الأول مسؤولية تعويض الطرف الثاني أو المشتري عن أية مستحقات أو مبالغ دفعها بسبب أو نتيجة هذا العقد أو عن الرسائل غير المستخدمة.

البند الحادي عشر: الزكاة والضرائب والرسوم

في حال انطبقت ضريبة القيمة المضافة على السلع و/أو الخدمات المقدمة بموجب هذه الاتفاقية عندئذ ستضاف ضريبة القيمة المضافة إلى القيمة المستحقة مقابل تلك السلع أو الخدمات بالمعدلات المقررة في نظام ضريبة القيمة المضافة السعودي ولائحته التنفيذية والمراسيم الملكية والقرارات الوزارية ذات الصلة، على أن يقدم الطرف الأول إلى الطرف الثاني فاتورته المعتمدة بصورة مطابقة لمتطلبات نظام ضريبة القيمة المضافة السعودي ولائحته التنفيذية ومطابق للفاتورة الالكترونية الصادر من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك.

البند الثاني عشر: أحكام عامة

١. يعد كل من الطرفين مسئولاً عن تنفيذ التزاماته ولا يسأل أي من الطرفين عن إخفاق الطرف الآخر في تنفيذ الالتزامات المحددة في هذا العقد، ما لم يكن له علاقة في ذلك.
٢. يوافق الطرف الثاني على قيام الطرف الأول بمشاركة البيانات و/أو المعلومات العائدة للطرف الثاني مع الجهات المقدمة للخدمات الائتمانية المرخصة بالمملكة العربية السعودية.
٣. توقيع هذا العقد لا يعطي الطرف الثاني حق الحصر في تشغيل الخدمة عليه، ويحق للطرف الأول أن يعقد عقود واتفاقيات مماثلة مع أي طرف أو أطراف أخرى.
٤. في حال انتهاء مدة هذا العقد دون استنفاد كامل رصيد الرسائل المتفق عليه، فيحق للطرف الثاني (قبل انتهاء مدة العقد بما لا يقل عن ٣٠ يوماً) طلب تمديد صلاحية الباقة لمدة لا تزيد عن ٣ أشهر ليتمكن من استنفاد الرصيد المتبقي من الرسائل.
٥. في حال استهلاك كامل الباقة الأساسية قبل انتهاء العقد فيجوز للطرف الثاني طلب تجديد الباقة للمرة أو أكثر أو طلب باقة أخرى وتجديدها خلال فترة سريان العقد على أن تنتهي بعد سنة من تاريخ تفعيل الباقة المجددة. وفي حال عدم استنفاد الطرف الثاني كامل كمية الرسائل عند انتهاء السنة من تاريخ تفعيل الباقة يجوز تمديد مدة استخدام الباقة الحالية لمدة تصل بحد أقصى إلى (٣) ثلاثة أشهر أخرى إضافية لاستنفاد المتبقي من كمية الرسائل وفقاً للتفصيل الوارد بالفقرة (١٠) من البند الثالث (مجال الاستخدام والتعرفة) وبعدها يسقط حقه في الرسائل غير المستخدمة.
٦. كل ما لم يرد به نص في هذا العقد أو الملاحق المرفقة يطبق بشأنه ما جاء في نظام الاتصالات وتقنية المعلومات واللوائح التنفيذية، والقرارات والتعاميم ذات الصلة الصادرة من قبل هيئة الاتصالات والفضاء والتقنية ومنها على سبيل المثال لا الحصر تنظيمات الحد من الرسائل والمكالمات الإقتحامية وأي ضوابط و/أو وثيقة تحل محلها.
٧. لا يعتبر تنازلاً تراخي أي طرف في تنفيذ أو المطالبة بتنفيذ أي من بنود هذا العقد أو بأي من حقوقه المستمدة منه أو اتخاذ أي إجراء تكفله له أي من بنوده، ولا يفسر بأي حال على أنه تنازل من ذلك الطرف عن ذلك الحق أو الإجراء، ويحق له في أي وقت أثناء سريان العقد ممارسة هذا الحق أو اتخاذ الإجراء.



٨. من المتفق عليه أن هذا العقد لا يمثل ولا يمكن أن يفسر على نية الطرفين بالدخول في شراكة أو اندماج أو استحواذ أو أي نوع من أنواع الوكالة بين الطرفين بأي حال من الأحوال.

البند الثالث عشر: النظام المتبع وتسوية النزاعات

يخضع تطبيق هذا العقد من حيث تفسيره وإنفاذه للقوانين والأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة العربية السعودية وتكون محاكم مدينة الرياض هي المختصة بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ عن هذا العقد. وكل خلاف ينشأ بين الطرفين حول تفسير أو تنفيذ أحد نصوص ومواد هذا العقد، ولم يتمكن الطرفان من حله ودياً خلال (٦٠) يوماً من تاريخ إخطار أحد الطرفين الطرف الآخر به، فإنه يحال إلى الجهات القضائية المختصة في المملكة العربية السعودية للفصل فيه بشكل نهائي.

البند الرابع عشر: نسخ العقد

حرر هذا العقد من نسختين أصليتين باللغة العربية واحتفظ كل طرف بنسخة منها للعمل بموجبها. إثباتاً لذلك، قام الطرفان بتوقيع هذا العقد شاملاً ملحقاته في المكان والزمان المبينين أعلاه.

والله الموفق،

الطرف الأول	الطرف الثاني
عن شركة الاتصالات السعودية	عن شركة تقنيات الجوال المحدودة
الاسم: عبدالعزيز محمد الحيدر	الاسم: سعود محمد السلمي
بصفته: نائب الرئيس لقطاع مبيعات الشركات بوحدة الأعمال	بصفته: الرئيس التنفيذي للشركة
التوقيع:	التوقيع:
التاريخ: ١٤/١٢/٢٠٢٢	التاريخ: ١٤/١٢/٢٠٢٢
الختم الرسمي:	الختم الرسمي:

